

# صناعة المخاطر المالية وإدارتها من منظور مصري وتأميني

د. عبد الحليم عمّار غربي

قسم الأعمال المصرفية - كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية

## الحلقة ( ٢ )

### ثالثاً: الخدمات المتبادلة بين البنوك وشركات التأمين

إن العلاقة بين القطاع المصرفي والقطاع التأميني هي علاقة متكاملة ومتكافئة؛ حيث يؤدي كل منهما خدماته لعملائه، كما أن نجاح أحدهما يعتمد على نجاح الآخر<sup>1</sup>.

#### ١- عرض الخدمات التأمينية التي يمكن لشركات التأمين تقديمها إلى قطاع البنوك

- تقديم الخدمات التأمينية للعاملين في البنوك وأسراهم: أهم هذه الخدمات ما يلي:

- خدمات تأمين الحياة الفردي: الذي يغطي مخاطر الحياة و/أو الوفاة؛ وذلك في شكل مجموعة من الخدمات التأمينية المتكاملة والشاملة التي توفر العديد من التغطيات التأمينية في برنامج واحد؛
- خدمات التأمين على الحياة الجماعي للعاملين في البنك: وذلك لتوفير مزايا تأمين أفضل بتكلفة أقل ودون فحص طبي؛ وذلك في حالة الوفاة أو الحوادث الشخصية أثناء مدة خدمة الموظف بالبنك؛
- خدمات تأمين صحي فردي: حسب رغبة واختيار وحاجة العميل من خدمات صحية متنوعة؛
- خدمات تأمين صحي جماعي للعاملين بالبنك: بتكاليف أقل ومستوى عالٍ من الخدمة لهم ولعائلاتهم؛

1 راجع: حسني الخولي، "الخدمات المتبادلة بين شركات التأمين والبنوك"، مجلة رسالة التأمين، ٢٤، ٢٠٠٠، ص: ١٦-١٧؛ أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص: ٧٠-٧٥؛ عبده أحمد علي العامري، مرجع سابق، ص: ٥٣-٥٧.

• خدمات تأمين الحريق: والملاحق الإضافية لهم ولمنزلهم، ومحل إقامتهم، ومشروعاتهم الخاصة؛

• خدمات تأمين الحوادث الشخصية لهم ولعائلاتهم؛

• خدمات تأمين السيارات: بشقيه التكميلي والإلزامي، وهو ما يُسمى بالتأمين الشامل في السيارات.

- تقديم الخدمات التأمينية التي يتطلبها العمل المصرفي نفسه: من هذه الخدمات ما يلي:

• التأمين ضد مخاطر الحريق النقطية والمخاطر الإضافية للعهد العينية: التي يُقدّمها العملاء لإدارة التسهيلات الائتمانية بالبنوك كضمان للتقويات التي يحصلون عليها؛ والتي يجب على البنك المحافظة عليها حتى يستردّها العميل مرةً أخرى؛

• وثائق تأمين حياة للعملاء طالبي التمويل: تشترطها إدارة التسهيلات الائتمانية بالبنوك من العملاء كشرط أساس للحصول على تمويل، وضماناً لتسديد باقي أقساط التمويل للبنك بعد وفاة العميل؛ حتى لا يلجأ البنك إلى مطالبة الورثة أو الحجز على الضمانات أو بيعها في المزاد العلني. وتُسمى "وثائق حياة مؤقتة متناقصة القيمة"، وتتميز بانخفاض تكلفتها؛


• وثائق تأمين الديون المتعثرة: يتم تحويل مخاطر هذه الديون من قبل البنك إلى شركات التأمين مقابل أقساط يدفعها البنك في بداية التعاقد لشركات التأمين، وتقوم بالتسديد بدل العميل المتعثّر وتتولّى الشركة متابعته وملاحقته؛

• وثائق تأمين السيارات التكميلي: تطلبها إدارة التسهيلات الائتمانية بالبنوك عند منح العميل تمويلاً لشراء سيارة، وتعيين البنك المستفيد الأول في هذه الوثيقة، وعند وقوع حادث للسيارة المؤمن عليها؛ يترتب عليه خسارة جزئية أو كلية؛ فإن البنك بموجب هذه الوثيقة يحصل على قيمة التعويض المدفوع من شركة التأمين تسديداً لقيمة الأقساط التي لم يدفعها العميل. إن هذا الحلّ التأميني يخدم طرفي العقد (البنك وطالب التمويل)؛

• وثائق التأمين البحري: تشترط إدارة الاعتمادات المستندية بالبنوك من العميل عند فتح اعتماد مستندي بضرورة الحصول على تأمين بحري؛ لتغطية المخاطر البحرية التي قد تتعرض لها البضاعة أو السفينة أو أجرة الشحن؛

- وثائق التأمين الهندسي : مثل : وثيقة تأمين جميع مخاطر المقاولين، وجميع مخاطر التركيب، ووثيقة تأمين تلف الآلات، ووثيقة تأمين المعدات الإلكترونية...؛ حيث تشترط بعض البنوك عند مشاركتها لعميل في مشروع معين ضرورة وجود وثيقة تأمين هندسي منذ بداية المشروع وأثناء سريانه وعند تسليمه وتجربته؛ ضماناً لتغطية التلّيفات المادية أو المسؤولية المدنية تجاه الغير؛
- وثائق تأمين الحريق : وملاحقه المتعدّدة على محتويات مباني البنك (أثاث، معدّات، آلات)، وممتلكاته واستثماراته في الكثير من المشروعات، كالفنادق والقرى السياحية والمصانع وغيرها؛
- وثائق تأمين تغطية شاملة لمخاطر البنك **Blanket Cover** : لتغطية كافة مخاطر العمل المصرفي مثل : نقل النقدية، والتزييف، والتزوير، وخيانة الأمانة، والسطو، والسرقه؛ ومن ثمّ يتمّ نقل عبء هذه المخاطر إلى شركات التأمين؛
- وثائق تأمين حوادث شخصية : لتغطية العاملين بالبنوك أثناء تأديتهم عملهم؛ حيث قد يتعرض بعضهم أثناء تأدية عملهم اليومي أو القيام بمهام مصرفية خارج البنك لمخاطر مثل : الوفاة بحدوث أو الإصابات، ويكون المستفيد إما الموظف أو الورثة، وتحمل البنوك في هذه الحالات الأقساط بالكامل كمزايا عينية لهم؛
- وثائق تأمين حياة مؤقتة على الشخصيات المهمة بالبنوك **Key Persons** : يمكن للبنك شراء مثل هذه الوثائق، ويكون المستفيد منها البنك؛ حيث يتمّ صرف مبلغ التأمين للبنك في حالة حدوث الوفاة أثناء سريان الوثيقة، ويقوم البنك بدفع الأقساط في مثل هذه الحالة؛ حيث تُعتبر ضمن مصروفات البنك .

شكل ٦ : الحاجات التأمينية للقطاع المصرفي



المصدر: محمد أحمد محمود أبو زيد وأحمد محمد فرحان محمد، "قياس أثر التأمين البنكي على مؤشرات الأداء المالي لشركات التأمين بالتطبيق على شركات التأمين التعاوني بالمملكة العربية السعودية"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، ١٤، مج ٥٣، ٢٠١٦، ص: ١١.

## ٢- عرض الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك إلى شركات التأمين

- استقطاب عملاء جدد في كافة فروع التأمين، ويتميز هؤلاء العملاء غالباً بقدره مادية تُمكنهم من الشراء الفعلي لوثائق تأمين من كافة الأنواع؛ والتي قد يفرضها البنك أحياناً على العملاء؛ ومن ثمّ تتمكّن شركات التأمين من تحقيق قانون الأعداد الكبيرة الذي هو أساس صناعة التأمين وضمّان نجاحها؛
- تلجأ شركات التأمين إلى فتح حسابات جارية لدى البنوك؛ لضمان وجود قدر من السيولة وبصفة مستمرة؛ حتى تتمكّن شركات التأمين من تسديد قيمة المطالبات بشتّى فروع التأمين في الوقت المناسب، ولضمان تثبيت مصداقية أداء شركات التأمين لدى العملاء الحاليين والمرتقبين؛
- قيام شركات التأمين بإيداع مبالغ بشكل ودائع لأجل لدى البنوك كأحد أوجه الاستثمار؛ حيث تتميز هذه الاستثمارات بعائد مناسب ومخاطر قليلة؛
- شراء شركات التأمين لقدر كبير من أسهم بعض البنوك في السوق المالية؛ كإحدى قنوات الاستثمار التي تنتهجها شركات التأمين ضمن خطتها الاستثمارية؛
- استفادة شركات التأمين من خبراء الاستثمار بالبنوك؛ لتكوين محفظة استثمارية مثلى تتميز بتنوع قنوات الاستثمار، وضمان عائد مناسب وسيولة عند الطلب؛

- اعتماد الكثير من أصحاب الوكالات التأمينية ووسطاء التأمين على البنوك؛ كإحدى قنوات التسويق الفعال لجذب عملاء جدد، وتقديم كافة أنواع البرامج التأمينية لهم.

### ٣- العلاقة التبادلية مع المؤسسات المالية الأخرى

إن اختراق شركات التأمين للأسواق غير التقليدية سيزداد، بالإضافة إلى أن المؤسسات المالية الأخرى ستستمر في تقديم الخدمات المرتبطة بالتأمين، على النحو الذي يسهم بانتهاء الفوارق بين شركات التأمين وغيرها من المؤسسات المالية؛ حيث تُقدّم بعض شركات التأمين خدمة شهادات الإيداع للمستثمرين؛ الأمر الذي يفتح المنافسة المباشرة مع البنوك على تقديم هذا النوع من الخدمات. وهناك العديد من شركات التأمين التي تُقدّم خدمة صناديق الاستثمار للمستثمرين. كما نجحت بعض البنوك في الدخول إلى مجال التأمين وإصدار وثائق التأمين الخاصة بها، وهذا ما زاد من المنافسة الشديدة داخل الصناعة المالية. وتأخذ علاقة شركات التأمين مع المؤسسات المالية الأخرى عدة أشكال يُلخصها الجدول التالي:

جدول ٤ : العلاقة التبادلية لشركات التأمين مع المؤسسات المالية الأخرى

العلاقة مع شركات التأمين	المؤسسة المالية
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تتنافس شركات التأمين مع البنوك على تمويل عمليات الشراء بالمدبونية LBO-Leveraged Buy Out؛</li> <li>• تتنافس شركات التأمين أحياناً مع البنوك على تقديم شهادات الإيداع CDs-Certificate of Deposits؛</li> <li>• تتنافس شركات التأمين عادة مع البنوك في تقديم خدمة الحسابات الجارية؛</li> <li>• تندمج شركات التأمين مع البنوك لتصبح قادرة على تقديم الخدمات المصرفية؛</li> <li>• تواجه شركات التأمين منافسة متزايدة في مجال خدمات التأمين التي تُقدّمها البنوك.</li> </ul>	<p>البنوك التجارية ومؤسسات الادخار والتمويل</p> <p>Commercial Banks and S&amp;L Associations</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تخضع شركات التأمين أحياناً لمحاولات الشراء من قبل شركات التمويل التي تسعى للاحتفاظ بها كفروع لها.</li> </ul>	<p>شركات التمويل</p> <p>Finance Companies</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تتنافس شركات التأمين بشكل مباشر مع شركات الأوراق المالية؛ وذلك بتقديم الخدمات المتعلقة بصناديق الاستثمار، وهو مجال عمل شركات الأوراق المالية.</li> </ul>	<p>شركات الأوراق المالية</p> <p>Securities Firms</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تتنافس شركات التأمين بشكل مباشر مع شركات السمسرة من خلال تقديم الخدمات المتعلقة بالأوراق المالية؛</li> <li>• تتنافس شركات التأمين بشكل مباشر مع شركات السمسرة التي تُقدّم خدمات التأمين.</li> </ul>	<p>شركات السمسرة</p> <p>Brokerage Firms</p>

العلاقة مع شركات التأمين	المؤسسة المالية
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تتنافس شركات التأمين مع شركات الاستثمار على تمويل عمليات الشراء بالمدىونية LBO ؛</li> <li>• تشتري شركات التأمين عادة أسهماً وسندات صادرة عن الشركات الخاصة المؤمّنة لدى شركات الاستثمار المصرفي؛</li> <li>• تُصدر شركات التأمين أسهماً تكتتب عليها شركات الاستثمار المصرفي.</li> </ul>	<p>شركات الاستثمار المصرفي Investment Banking Firms</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تُقدّم شركات التأمين خدمات إدارة خطط التقاعد لصالح الشركات.</li> </ul>	<p>صناديق التقاعد Pension Funds</p>

المصدر: محمد نضال الشّعار، أسس العمل المصرفي، د. ن، حلب، ٢٠٠٥، ص: ٣٢٦-٣٢٧.

### رابعاً: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك وشركات التأمين

تقوم شركات التأمين والبنوك بتوفير الخدمات المالية، وتُشكّلان مجتمعين، الشّطر الأكبر في صناعة الخدمات المالية، وهما في هذه الحال تتقاسمان خصائص معينة مشتركة؛ ممّا يترتب عليه أنّه غالباً ما يتمّ تحليلهما سوياً؛ إلا أنّهما في الوقت نفسه يختلفان بصورة جلية في نواحٍ معينة، فالتأمين والصناعة المصرفية هما نشاطان تجاريّان متميزان في الأساس. ورغم وجود العديد من النّقاط المشتركة بينهما؛ إلا أنّ هذا لا ينفي وجود بعض الفروقات التي أثّرت في المفاهيم والأساليب الفنيّة المتبعة في كل قطاع<sup>1</sup>.

#### ١- أوجه التشابه بين البنوك وشركات التأمين

يمكن إيجاز أوجه التشابه والتكامل في ما يلي:

- يُقدّم كلا القطاعين أدوات وأوعية ادّخارية، خاصّة بالنسبة لوثيقة التأمين على الحياة التي تُعتبر أداة ادّخار مشابهة لودائع الادّخار في البنوك؛
- يتّجه كلا القطاعين أكثر فأكثر نحو تقديم خدمات ذات طابع استثماري؛
- **في قطاع البنوك:** يتمّ تقديم منتجات خاصّة لكبار العملاء، تتضمّن أدوات مالية متقدّمة ومعقّدة ضمن ما يُسمّى بالهندسة المالية؛ لتحقيق مردود عالٍ على أموالهم في ضوء تراجع معدّلات العائد على الودائع؛

<sup>1</sup> راجع: أسامة عزمي سلام وشقييري نوري موسى، مرجع سابق، ص: ٧٥-٧٦؛ عبده أحمد علي العامري، مرجع سابق، ص: ٥٧-٥٨.

• في قطاع التأمين: ظهرت أنواع جديدة من التأمين على الحياة أكثر مرونة واستجابة لتغيرات

الأسواق المالية الدولية، مثل: وثيقة التأمين الشاملة التي تتمتع بأقساط ومعدلات عائد متغير.

- يقدم كلا القطاعين تمويلاً للعملاء؛

- يتعرض كلا القطاعين للخطر الأخلاقي (الفعل الخبث) Moral Hazard والاختيار العكسي

(المعلومات الخفية) Adverse Selection، في ظلّ عدم تناظر المعلومات

Information Asymmetries في السوق المالية.

يُوضّح الجدول التالي عناصر التشابه والتكامل بين البنوك وشركات التأمين:

جدول ٥: أوجه التشابه بين البنوك وشركات التأمين

عناصر المقارنة	البنوك	شركات التأمين
طبيعة العملاء	تتعامل البنوك وشركات التأمين في أغلب الأحيان مع ذات العملاء سواء أفراداً أو مؤسسات؛ مع وجود تباين في الاحتياجات المطلوبة.	
وفورات النطاق	يتميز البنك أكثر في اقتصاديات الحجم من خلال إدارة عدد كبير من المحافظ؛ هذا المبدأ يقابله قانون الأعداد الكبيرة في التأمينات. وشركة التأمين التي تُمارس الاكتتاب في فروع مختلفة للتأمين تتمتع نظرياً بمثل هذه الوفورات.	
الوساطة	من منظور مالي تقوم كل من شركات التأمين والبنوك بدور مزدوج ادخاري- استثماري من خلال تقديم أدوات ادخارية وخدمات ذات طابع استثماري.	
إدارة الأصول والخصوم	تقوم شركات التأمين بمهّمتي الاكتتاب وإدارة الأصول مثلما هو الحال في البنوك.	
توظيف المدّخرات	يقوم كل من البنك وشركات التأمين بتوظيف المدّخرات في أوعية استثمارية متنوعة؛ فالبنك يوظف ودائع عملائه، وشركات التأمين تُوظف الفوائض المالية لديها؛ باعتبار أنها تعمل على تحصيل الأقساط قبل حدوث المخاطر المكتتبه وبفترة زمنية معتبرة.	
الملاءة المالية	تحتفظ شركات التأمين والبنوك بأموال رأسمالية؛ لتلبية متطلبات السلطات الرقابية؛ والدلالة على قدرتها المالية، وتوسّعها في الأعمال، وكضمانات للحفاظ على قيمة المؤسسة المالية وتفاذي الوقوع في أزمة ملاءة وإفلاسها.	
نسبة حقوق المساهمين في الميزانية	نسبة حقوق المساهمين إلى مجموع قائمة المركز المالي تُعتبر منخفضة لدى شركات التأمين والبنوك على السواء.	
آليات التشارك	أسلوب إعادة التأمين يُساعد شركات التأمين على التوزيع الكفء لجزء من عوائدها ومخاطرها إلى شركات تأمين أخرى. وهذا مُشابه للدور الذي يقوم به البنك كوسيط للتمويل الذي يسمح للبنوك الأخرى بالمشاركة في تمويل أحد التموليات الكبيرة Syndicated Loans.	

شركات التأمين	البنوك	عنصر المقارنة
	قبل الخدمة التّموليّة/التّأمينيّة (المعلومات المخفية): عدم مقدرة البنوك/شركات التأمين على أن تُميزَ بدقة وتفرز مجموعات المخاطر بين عملائها؛ حيث قد يتم اختيار المتمولين/المؤمن لهم الأقلّ جدارة والأعلى مخاطرة، على حساب الأفضل جدارة والأقلّ مخاطرة، ويزيد احتمال ذلك عندما تكون النسبة الأكبر في السوق هي من النوع الأول؛ الأمر الذي يتطلب جهوداً للحصول على معلومات من شأنها فرز المخاطر (مدينو البنك/المؤمن لهم).	الاختيار العكسي (المضاد)
	بعد الخدمة التّموليّة/التّأمينيّة (الفعل المخبأ): ينتج عن تصرفات المتمول/المؤمن له غير الأخلاقية والمضرة بمصلحة البنك/شركة التأمين بعد توقيع عقد التمويل/وثيقة التأمين. فقد يصبح لدى المتمول/المؤمن له حافز أقلّ للتصرف بعناية أو للقيام بإجراءات وقائية لمنع خسائر الاستثمار/وقوع الحوادث؛ الأمر الذي يقلل من احتمال تحقق أهداف البنك/شركة التأمين المتعلقة باسترداد رأس المال وتحقيق ربح معقول.	الخطر الأخلاقي (المعنوي، السلوكي)

المصدر: من إعداد الباحث.

## ٢- أوجه الاختلاف بين البنوك وشركات التأمين

يمكن إيجاز أوجه الاختلاف والتّمايز في ما يلي:

- تتقاضى البنوك العوائد لاحقاً (بعد جمع الودائع ودراسة منح التّموليات)؛ أمّا شركات التأمين فتحصل على أقساط التّأمين مقدماً وتُسدّد المطالبات لاحقاً عند ورودها، والفرق من الناحية المحاسبية واضح؛ إذ تُعتبر التّموليات المصرفية ضمن الأصول، بينما تُعتبر أقساط التّأمين ضمن الإيرادات؛
- الودائع الاستثمارية التي تُستحقّ لدى البنوك تُحوّل إلى الحسابات الجارية أو تُجدّد تلقائياً؛ إذا كانت هناك تعليمات بهذا الخصوص؛ أمّا وثائق التّأمين فتنتهي لدى الاستحقاق، وتتطلب اتصال العميل لتجديد الاتفاقية إذا رغب في ذلك؛
- تمنح البنوك التّمول لتلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات للقيام بعدة أنشطة اقتصادية؛ في حين تُغطّي شركات التأمين الخسائر التي يمكن أن يتحملها المؤمن له نتيجة الحوادث التي يتعرض لها؛
- اختلاف أجهزة الرّقابة على القطاعين:
- البنوك: يُشرف عليها البنك المركزي؛



- شركات التأمين: تُشرف عليها هيئة مراقبة أعمال التأمين التي تكون تابعة لوزارة التجارة والصناعة أو وزارة الاقتصاد والمالية؛ حسب كل دولة.
  - اختلاف أساليب العمل بين القطاعين:
  - شركات التأمين: تعتمد على وسائل التسويق المباشر؛
  - البنوك: تهتم أكثر بمستوى تقديم الخدمات لعملائها، كما أن الطلب على الخدمة المصرفية أكبر وأوسع من الطلب على خدمات التأمين.
- يُوضَّح الجدول التالي عناصر الاختلاف والتمايز بين البنوك وشركات التأمين:

جدول ٦: أوجه الاختلاف بين البنوك وشركات التأمين

شركات التأمين	البنوك	عنصر المقارنة
تُمارس نوعاً من الوساطة الضمنية، فهي كذلك تجمع بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز؛ إلا أنها تُقدِّم التعويض للمؤمنين لهم لديها فقط.	تُمارس الوساطة المالية المصرفية (توليد النقود)؛ فهي تجمع بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض، وتُقدِّم الخدمات المصرفية لمن يطلبها دون استثناء.	طبيعة النشاط
بيع منتجات محتملة الحدوث.	إدارة وسائل الدفع.	الوظيفة التقليدية
المخاطر النظامية Systemic Risks بعيدة الاحتمال في مجال التأمين.	انهيار بنك قد يؤدي إلى التأثير في النظام المصرفي، وخطر العدوى Contagion Risk (عدوى انتشار انهيار بعض المؤسسات لتشمل قطاعات أخرى وربما الاقتصاد الوطني).	الخطر المتجذّر في النظام
غير متوافر لشركات التأمين.	البنك المركزي الذي قد يتدخل لإنقاذ البنك إذا ما تعرّض لأزمة Last Resort.	الملاذ الأخير
دورة التشغيل مقلوبة: يتميز النشاط التأميني بانعكاس الدورة الإنتاجية؛ حيث تبدأ بتحصيل الأقساط (الإيرادات) ثم تقديم خدمة التأمين بعد ذلك في شكل تعويضات (المصروفات).	دورة التشغيل عادية: يتطلب النشاط المصرفي تقديم الخدمة بعد تحصيل الأموال اللازمة لذلك؛ حيث يتم تكوين الأصول والخصوم في آن واحد.	الدورة الإنتاجية
تقديم خدمة آجلة، لا يمكن الاستفادة منها إلا بمرور الوقت.	تقديم خدمات آنية، كتقديم التمويل الشخصي.	توقيت الخدمة المالية المقدمة
الخدمة التأمينية هي وعد بالتعويض قد تؤدي في حال تحقق الخطر، كما قد لا تؤدي إذا لم يتم تحقيق الخطر.	تؤدي الخدمة المصرفية أو تُقدِّم بمجرد طلبها؛ من دون اشتراط لوقوع الضرر.	طبيعة الخدمة المالية المقدمة

شركات التأمين	البنوك	عنصر المقارنة
قد يستفيد من الخدمة التأمينية أطراف أخرى غير المؤمن لهم.	أغلب المستفيدين من الخدمات المصرفية هم طالبوها مباشرة.	المستفيد من الخدمة
تعتمد على الوسطاء الذين لهم أهمية كبيرة بحكم تواصلهم المباشر مع العملاء، إضافة إلى الشروط الشخصية والتقنية التي تستدعيها عملية توزيع الخدمة التأمينية.	أغلب طرق التوزيع المستخدمة في عملية تقديم الخدمة المصرفية، هي طرق مباشرة عن طريق الوكالات والفروع.	طرق توزيع الخدمة

المصدر: من إعداد الباحث.

### ٣- ظاهرة التأمين المصرفي

إن التداخل والتشابك بين عمل البنوك وشركات التأمين، بدأ منذ زمن بعيد من خلال التأمين البحري؛ حيث يستلزم هذا التأمين الحصول من البنك على خطاب اعتماد **Letter of Credit**، كجزء من الضمانات بين البائع والمشتري في عمليات الاستيراد والتصدير.

ويمكن تعريف التأمين المصرفي على أنه "مجهود مشترك بين كل من البنوك وشركات التأمين؛ بهدف تقديم الخدمات التأمينية إلى قاعدة عملاء البنوك"<sup>1</sup>. والهدف من ذلك هو تجميع الأشكال والنماذج المتنوعة التي يتم ممارستها في أنحاء مختلفة من العالم.

وعمليات التأمين المصرفي هي خدمات وبرامج تأمينية مقدمة من خلال البنوك، وتعتبر إحدى الخدمات المصرفية التي تدخل ضمن منظومة الخدمات المتطورة للبنوك بمفهومها الحديث، وهي خدمات مصرفية شاملة تخدم قطاع الأفراد وقطاع الشركات.

ويعني هذا التعريف ما يلي:

- زيادة عنصر الثقة والأمان في التأمين؛
- التيسير على العملاء من الحصول على كل احتياجاتهم المالية من مكان واحد؛
- تحديث وتطوير منظومة الخدمات المالية المتاحة من خلال البنوك؛
- اتساع نطاق خدمات التأمين يُعطي العملاء الثقة بالاستمرار في التأمين؛

<sup>1</sup> نشرة الاتحاد المصري للتأمين، "التأمين البنكي"، ١٧/٢٠١٢/٦، في الموقع الإلكتروني: [http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?Page\\_ID=١٢٤٤&PageDetailID=١٢٦٤](http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?Page_ID=١٢٤٤&PageDetailID=١٢٦٤)

- البرامج التأمينية تتميز بالمرونة الكافية من حيث تحديد الأقساط والمبالغ التأمينية المناسبة لإمكانات واحتياجات العملاء، وأيضاً المرونة في اختيار السن والوقت المناسبين؛ حيث تُصبح في احتياج لهذه الأموال؛

- لا تقتصر عمليات التوزيع على فروع البنوك؛

- يمكن أن تتم عمليات توفير/ وتوزيع كل من الخدمات المالية/ المصرفية بواسطة شركات التأمين؛

- يتم إدراج عمليات توفير وتوزيع المنتجات المالية المتكاملة؛ طالما أنها تحتوي على عنصر التأمين.

ويمكن تلخيص النماذج الممكنة للتأمين المصرفي في المجموعات التالية:

جدول ٧: النماذج الممكنة للتأمين المصرفي

النموذج	الخصائص	المزايا	العيوب	الاقتصاد
ثقافية التوزيع	يقوم البنك بدور الوسيط لشركة التأمين.	• سرعة بدء العمليات؛ • لا يوجد رأس مال مستثمر (أقل تكلفة).	• عدم المرونة في تقديم منتجات جديدة؛ • اختلاف في ثقافة المؤسسات.	الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، المملكة المتحدة، اليابان، كوريا الجنوبية.
المشروع المشترك	البنك شريك لشركة تأمين أو أكثر.	نقل الخبرة.	صعوبة الإدارة في المدى الطويل.	إيطاليا، إسبانيا، البرتغال، كوريا الجنوبية.
الاندماج الكامل	إنشاء فرع جديد.	ثقافة المؤسسة نفسها.	استثمارات ضخمة.	فرنسا، إسبانيا، بلجيكا، المملكة المتحدة، إيرلندا.

Chevalier et al., "Analysis of Bancassurance and its Status around the World", Focus Document, SCOR Group. October ٢٠٠٥, p. ٥.

#### خامساً: فرص وتحديات إدارة المخاطر في المالية الإسلامية


##### ١- مزايا نظرية الخطر في المالية الإسلامية

ركزت معظم البحوث والدراسات التي تناولت موضوع الخطر على تطبيقات المؤسسات المالية

الإسلامية<sup>1</sup>، ومدى توافق المعاملات المخاطرة مع الضوابط الشرعية؛ في حين اهتمت قلة منها بموضوع التأصيل والتنظير لنظرية كلية للخطر في المالية الإسلامية.

ورغم أن الأصل في المخاطرة الإباحة ما لم يأت دليل يخرجها عن هذا الأصل؛ بحيث لا تنفك المخاطرة عن معاملات وعقود مباحة: كالبيع، والمتاجرات، والمشاركات بأنواعها (المضاربة والمزارعة والمساقاة... )؛ بل لا تخلو صيغ الاستثمار المشروعة من المخاطرة؛ إلا أن الضوابط الشرعية منعت بعض أوجه المخاطرة من استحقاق الكسب، كمخاطرة القمار والميسر والتمويل الربوي.

شكل ٧: حالات الخطر وأحكامه



المصدر: عبد الكريم أحمد قندوز، "نحو نظرية للخطر في الاقتصاد الإسلامي"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي

للبحوث والتدريب، جدة، مج ٢٢، ع ١٤، ٢٠١٦، ص: ١١.

لقد أدى اختلاف الأحكام الشرعية للخطر بين كون وجوده قادحاً في مشروعية المعاملات أحياناً، وكون غيابه سبباً في عدم المشروعية أحياناً أخرى إلى حدوث نوع من اللبس لدى الباحثين في مجال المالية الإسلامية؛ وبخاصة أن حكم الخطر (المشروع والممنوع) ينعكس على حكم النشاط الذي يرتبط به. وعليه؛ فإنه يتعين إيجاد إطار موضوعي يُنظّم فروع موضوع الخطر وإشكالاته، ويُقدم رؤية واضحة تُحدد خصوصية النظرية المالية الإسلامية. ووفقاً لهذه الرؤية يمكن إيجاد وتطوير مناهج للتحوط وإدارة المخاطر؛

<sup>1</sup> See: Tariqullah Khan & Habib Ahmed, "Risk Management: An Analysis of Issues in Islamic Financial Industry", Occasional Paper, No. ٥, Islamic Research and Teaching Institute (IRTI), Jeddah, ٢٠٠١.

ومن ثمّ تطوير أدوات ومنتجات مالية تنقل تلك المبادئ من التّنظير إلى التّطبيق، على نحوٍ يلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية ويحقق الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية.

## ٢- تحديات المخاطر في العمل المصرفي الإسلامي

إن الطبيعة المميزة للبنوك الإسلامية جعلتها عرضة لجملة من المخاطر تنفرد بها عن نظيرتها التقليدية، وتمثّل هذه المخاطر في ما يلي:

### - المخاطر التجارية المنقولة Displaced Commercial Risks: تعمل البنوك

الإسلامية في بيئة سُمّتها المنافسة الشديدة، سواء من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو من قبل المؤسسات المصرفية والمالية التقليدية، خصوصاً في مجال استقطاب أموال المودعين والمستثمرين، ومن أجل ذلك تسعى البنوك الإسلامية إلى استثمار أموالها في مشروعات ذات أرباح عالية، ومنح عوائد مجزية للأطراف ذات الصلة. ولكن قد يجد البنك الإسلامي نفسه مضطراً تحت ظروف تجارية لمنح أصحاب الحسابات الاستثمارية معدّل عائد أعلى من ذلك الذي تمّ تضمينه في العقد، متناً في هذه الحالة عن جزء من حصّته في الربح؛ لإقناعهم بالاستمرار في استثمار أموالهم لديه بدلاً من سحبها وتوظيفها في جهة أخرى؛ ممّا يعرّض البنك لمخاطر الإزاحة التجارية أو المخاطر التجارية المنقولة؛

### - المخاطر الاستثمارية Fiduciary Risks: هي المخاطر المرتبطة بمخالفة البنك لنصوص عقد

وديعة الاستثمار أو ارتكابه مخالفة أو تقصيراً أو إهمالاً في إدارة أموال المستثمرين؛ ومن ثمّ فإنّ البنك يتحمّل المسؤولية عن تلك الخسائر. وعليه، فإنّ رأس مال البنك يتحمّل جزءاً من الخسائر الناتجة عنها؛

### - مخاطر فقدان الثقة: تتعرّض البنوك الإسلامية لهذا النوع من المخاطر بسبب فقدان ثقة عملائها،

ويعود ذلك إمّا لغياب الفهم الصحيح للمصرفية الإسلامية، والاعتقاد بأنه لا يوجد فرق بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي، أو بسبب التشكيك في شرعية المعاملات المصرفية الإسلامية، وقد يكون بسبب ظنّ المودعين والمستثمرين بأن انخفاض العائد يرجع إلى تقصير وإهمال البنك في أداء عمله.

ولعلّ أهم آثار ارتفاع درجة المخاطرة في العمل المصرفي الإسلامي ما يلي<sup>1</sup>:

- **الانحراف عن أساس العمل المصرفي الإسلامي**: تقوم البنوك الإسلامية على مبدأ المشاركة؛ لذلك أُطلق عليها بنوك المشاركة أو البنوك التشاركية، غير أن ارتفاع مستوى المخاطر المرتبطة بتطبيق هذه الصيغة جعل البنوك الإسلامية تنحرف عن أساس عملها، فبدلاً من أن تُوجّه استثماراتها نحو الصيغ التي تعكس الطبيعة الاستثمارية القائمة على قاعدة الغنم بالغرم، ومشاركة العميل في نتائج أعماله من ربح أو خسارة؛ لجأت للأساليب التي تتميز بارتفاع عامل الضمان وانخفاض درجة المخاطر فيها كالمرابحة؛

- **الاعتماد على الاستثمارات قصيرة الأجل**: إن تخوف البنوك الإسلامية من تعرضها للمخاطر، وبخاصة مخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية؛ جعلها توظّف أموالها في الاستثمارات قصيرة الأجل كالتورق والتأجير المنتهي بالتمليك، وتتجنب الاستثمارات المخاطرة والمشروعات الاستثمارية طويلة الأجل التي لم تحظ إلا بنسبة هامشية من إجمالي الاستثمارات؛ بالرغم من أن البنك الإسلامي هو بنك تنموي، وأن الاستثمارات قصيرة الأجل لا تخدم هذه الغاية؛

- **الاعتماد على الضمانات التقليدية**: تبرز معظم البنوك الإسلامية توجهها نحو صيغة المرابحة للأمر بالشراء، واعتمادها على الضمانات التقليدية؛ بارتفاع مستوى مخاطر صيغ الاستثمار الأخرى؛ والتي من أبرز عواملها:

- نظم وقوانين العمل السائدة؛
- هيكل الموارد المالية المتاحة؛
- الكفاءة الأخلاقية والعملية للعملاء المستثمرين؛
- خبرات الموارد البشرية وإمكاناتها الملائمة.

### ٣- تحديات المخاطر في العمل التأميني التكافلي

من بين المخاطر التي تواجهها شركات التأمين التكافلي، وتحتاج إلى مزيد من الاهتمام ما يلي<sup>2</sup>:

<sup>1</sup> راجع: محمد عبد المنعم أبو زيد، "المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية"، في مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة، بنك أبو ظبي الإسلامي، ٢٠٠٢، ص: ٣١.  
<sup>2</sup> أشرف وجدي دسوقي، مرجع سابق، ص: ٥٧٢-٥٧٣.

- **تباين المعلومات** : تقوم شركة التأمين التكافلي بدور الوكيل أو المضارب، وهذا ما يتطلب التعامل مع مسألة الوكيل (الشركة) مقابل الأصيل (المستأمنين)؛ والتي مصدرها تفاوت معلومات الطرفين؛ ومن ثمّ يتعرّض المستأمنون المشتركون إلى مخاطر سوء الإدارة بشكل أكبر مقارنة بالتأمين التجاري التقليدي؛ لأن المستأمنين في التأمين التكافلي يملكون صندوق التكافل ويؤمن بعضهم بعض. وتعتبر الحوكمة الشرعية إحدى القضايا الرئيسية التي يتطلب من شركة التأمين التكافلي أخذها في الاعتبار؛ لتجنب تعارض المصالح؛

- **الخطر الشرعي** : إذا كانت مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية تتحدّد من قبل شركات التأمين التكافلي، فقد يؤثر ذلك في استقلاليتهم، ويجعلهم يعملون بشكل غير مباشر إلى تقديم مصلحة الشركة. وقد يكون هناك تضارب في المصالح في حال تعدّد العضويّات لبعض أعضاء الهيئة الشرعية لدى شركات منافسة. ومن الجوانب التي تحتاج إلى تنظيم رسوم الوكالة وآلية توزيع الأرباح في المضاربة؛ فقد تميل شركة التكافل إلى المبالغة في تقدير عائد الوكالة أو رسوم الأداء أو الاستثمار بطريقة تُعظّم حصة أرباحها؛

- **خطر الملاءة** : تندرج رقابة الجانب المالي لشركات التأمين التكافلي ضمن نطاق كفاية رأس المال ومتطلّبات الملاءة الماليّة؛ لغرض إدارة المخاطر، وهي مشابهة لمعايير بازل المصرفية؛

- **خطر السوق** : تُعدّ سلوكيات السوق أمراً مهماً، وبخاصّة في ما يتعلّق بطرق تعامل شركة التأمين التكافلي مع المستأمنين المشتركين في صندوق التكافل (حملة الوثائق)، ومع المتعاملين الآخرين في السوق، وسلوكها بصفقتها مستثمراً. ومن وجهة نظر المستأمنين؛ يُعدّ الإفصاح عن المعلومات أمراً مهماً عند اتّخاذهم قرار التأمين التكافلي مع شركة معينة، كما يتطلّب من شركات التأمين التكافلي أن تأخذ في الاعتبار ملاءمة المنتج للعميل؛ بحيث يكون تصميم المنتج خالياً من الغرر، و متميّزاً مقارنة مع منتجات التأمين التقليدي.

ويبيّن الجدول التالي أن صندوق مخاطر المشتركين يتعرّض لمخاطر أكبر من صندوق المساهمين في شركات التأمين التكافلي :

## جدول ٨ : المخاطر التي تواجه صناديق التأمين التكافلي

صندوق المساهمين	صندوق مخاطر المشتركين	أنواع المخاطر
-	التكافل العام مُعرض للخسائر بسبب أحداث عشوائية مثل: الكوارث الطبيعية، والحرائق، والتلوث، والجريمة، والحرب، والإرهاب، وغيرها؛ التكافل العائلي مُعرض للخسائر الناتجة عن زيادة المطالبات وتكررها بسبب التغير في نسبة الوفيات، والأمراض، وطول العمر، فضلاً عن حدوث الكوارث مثل: الأوبئة، والحوادث، أو الهجمات الإرهابية الكبيرة.	مخاطر المخصصات والاحتياطات: مخاطر التقدير دون المستوى لمطلوبات التأمين والتغطيات الناتجة عن أحداث غير مواتية.
-	يتعرض التكافل العام والتكافل العائلي للخسائر الناتجة عن سوء اختيار، وتسعير، وقبول المخاطر، وتصميم منتج غير ملائم.	مخاطر إدارة التكافل: مخاطر سوء الإدارة لقبول المخاطر والمطالبات المدفوعة.
التعرض لمخاطر عدم قبض الأرباح واسترداد رأس مال الأصول المستثمرة، وعدم قبض رسوم الوكالة المستحقة عن الاشتراكات، وغيرها.	التعرض لمخاطر عدم قبض الأرباح واسترداد رأس مال الأصول المستثمرة، ومستحقات اشتراكات التكافل واستردادات إعادة التكافل.	مخاطر الائتمان: مخاطر عدم قدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته وفق الشروط المتفق عليها.
تتعلق المخاطر بالتقلبات الحالية والمستقبلية في القيم السوقية لأصول محددة (مثل: سعر البضاعة لأصول السلم، والقيمة السوقية للصكوك، والقيمة السوقية للمرابحة التي تم شراؤها لتسليمها للعميل خلال فترة محددة، والقيمة السوقية لأصول الإجارة)، وأسعار صرف العملات الأجنبية.	تتعلق المخاطر بالتقلبات الحالية والمستقبلية في القيم السوقية لأصول محددة (مثل: سعر البضاعة لأصول السلم، والقيمة السوقية للصكوك، والقيمة السوقية للمرابحة التي تم شراؤها لتسليمها للعميل خلال فترة محددة، والقيمة السوقية لأصول الإجارة)، وأسعار صرف العملات الأجنبية.	مخاطر السوق: مخاطر الخسائر الناتجة عن حركة أسعار السوق مثل: التقلبات في قيمة الأصول القابلة للتداول أو التأجير (بما في ذلك الصكوك)، وانحراف المعدل الفعلي للعائد عن معدل العائد المتوقع.



أنواع المخاطر	صندوق مخاطر المشتركين	صندوق المساهمين
المخاطر التشغيلية: مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم كفاية أو إخفاق الإجراءات الداخلية، سواء كان ذلك من قبل الأشخاص، أو النظم، أو الأحداث الخارجية. وتأخذ شركات التكافل في الاعتبار الأسباب المحتملة للخسارة الناتجة عن عدم الالتزام بالشريعة، وإخفاقها في الوفاء بمسؤولياتها الاستثنائية.	خسائر من تنقية الإيرادات المشبوهة الناتجة عن تطبيق أحكام الشريعة، والخسائر الناتجة عن الغش في المطالبات، والمخاطر القانونية (مثل: تفسيرات المحكمة لبنود وثيقة التأمين).	التفقات الإدارية اللازمة لتطوير عقود التكافل وصيانتها، ويتعلق ذلك بالمخاطر التجارية؛ حيث لن يكون للصندوق تدفقات نقدية كافية لمواجهة التفقات التشغيلية. كما يتعلّق بالخسائر الناتجة عن الإهمال، أو سوء التصرف، أو الإخلال بالواجبات الائتمانية في إدارة صندوق مخاطر المشتركين (مخاطر استثنائية).
مخاطر السيولة: الخسائر المحتملة لشركة التكافل الناتجة عن عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، أو تمويل الزيادة في الأصول عند استحقاقها دون أن تتحمل تكاليف أو خسائر غير مقبولة.	تكاليف إضافية ناتجة عن الحصول على أموال إضافية من السوق من خلال أقساط التأمين أو من خلال بيع أصول تؤثر في الوقت نفسه في العملية الشاملة لتكوين المخصصات والاحتياطات الملائمة في صندوق مخاطر المشتركين.	تكاليف إضافية ناتجة عن الحصول على أموال إضافية من السوق من خلال أقساط التأمين أو من خلال بيع أصول تؤثر في الوقت نفسه في العملية الشاملة لتكوين رأس المال والاحتياطات.

Islamic Financial Services Board, Standard on Solvency Requirements for Takāful (Islamic Insurance) Undertakings, December ٢٠١٠, pp. ١٨-١٧.

ولعل أهم آثار ارتفاع درجة المخاطرة في العمل التأميني التكافلي ما يلي:

- اعتماد نموذج هجين يدمج بين نموذج الوكالة والمضاربة: تميل العديد من شركات التأمين

التكافلي إلى تبني نموذج هجين يدمج بين الوكالة والمضاربة<sup>1</sup>؛ وذلك للاعتبارات التالية:

- **مخاطر نموذج المضاربة:** يُعتبر نموذج التأمين القائم على المضاربة مناسباً للمنتجات قصيرة الأجل، مثل المنتجات لسنة واحدة القابلة للتجديد على غرار تأمين السيارات؛ حيث يتم تقاسم الفائض بصفة دورية، بخلاف ما عليه الحال في منتجات التكافل طويلة الأجل. ويمثل التعرّض المباشر للتقلّبات الاقتصادية الدورية تحدّاً آخر يواجه شركات التأمين التكافلي التي تعتمد على نموذج المضاربة؛ باعتبار أن مصدر دخلها الوحيد هو أرباح الاستثمارات؛

<sup>1</sup> في النموذج المركّب من الوكالة والمضاربة يحقّ لشركة التأمين التكافلي الحصول على رسوم وكالة مقابل إدارتها لصندوق المشتركين بصفتها وكيلًا، وعلى حصة من أرباح استثمارات الصندوق بصفتها مضاربًا.

• **مخاطر نموذج الوكالة:** يتمثل الإشكال الرئيس في نموذج التأمين القائم على الوكالة، في عدم إمكانية مشاركة مالكي شركة التأمين التكافلي في أرباح الاستثمار مع المشتركين في صندوق التكافل؛ لأن الشركة تتصرف بصفتها وكيلاً للمشاركين. ومع ذلك، يحق لها الحصول على عمولة إضافية بناء على أدائها الاستثماري.

- **الفصل المحاسبي للصناديق:** يعكس إطار إدارة المخاطر في شركات التأمين التكافلي فصلاً واضحاً للصناديق بين صندوق مخاطر المشتركين، وصندوق استثمار المشتركين، وصندوق المساهمين، وأن المخاطر في كل من هذه الصناديق يتم تحديدها، وتقييمها، ومعالجتها من قبل الإدارة بناءً على الطبيعة الخاصة بكل صندوق ووظيفته ومواصفاته؛ وذلك للاعتبارات التالية:

• **صندوق مخاطر المشتركين Participants' Risk Fund:** حساب يتم فيه تخصيص جزء من الاشتراكات التي يدفعها المشتركون في التكافل؛ لأغراض تلبية متطلبات المشتركين على أساس المساعدة أو الحماية المتبادلة؛

• **صندوق استثمار المشتركين Participants' Investment Fund:** حساب يتم فيه تخصيص جزء من الاشتراكات التي يدفعها المشتركون في التكافل؛ لأغراض الاستثمار و/أو الادخار؛

• **صندوق المساهمين Shareholders' Fund:** يمثل أصول وخصوم شركة التكافل، ولا ينسب إلى حسابات المشتركين (حساب المشترك "الادخار"، وحساب المشترك الخاص "التبرع").

## خاتمة

من خلال هذه الورقة التي تناولت صناعة المخاطر المالية وإدارتها من منظور مصرفي وتأميني، سواء على المستوى التقليدي أو الإسلامي؛ فقد تبين لنا النتائج التالية:

- أهمية المخاطرة التي أصبحت صناعة لها منتجها وبائعون ومشترون؛ حيث أدى فصل المخاطر عن الأصول إلى تحويلها إلى سلعة في حد ذاتها، كما أن توافر سوق خاصة بالمخاطر يعني وجود من يربح من خلال المتاجرة بها؛

- أهمية التأمين في تقديم إستراتيجية لإدارة المخاطر البحتة التي لا يمكن تجنبها، ويوجد الخطر البحت في الحالة المحتملة لوقوع خسارة أو عدمها؛ حيث يكون وقوع الخسارة عفويًا وليس مقصودًا من الأطراف المعنية التي لم تُخطَّط لوقوع حادث تحقُّق بشكل طبيعي. بينما يتمّ التحوُّط ضدّ المخاطر المجازفة التي ينتج عنها ربح، أو خسارة، أو من دون تغيير في القيمة؛

- أهمية تعزيز العلاقة التكاملية بين العملية التأمينية (أداة تحويل خارجية) وإدارة المخاطر (أداة داخلية): وظيفة إدارية)؛ من خلال إستراتيجيات إدارة الخطر المتبعة من قبل المؤسسات المالية والمصرفية؛ للتقليل من مستوى الخطر سواء من ناحية التكرارية؛ أي تعدد فرص تحقُّق الخطر، أو من ناحية شدته في حال تحقُّقه:

• إستراتيجية تجنب المخاطرة **Risk Avoidance**: تقوم البنوك بتفادي المخاطرة من خلال ما يلي:

- الامتناع عن منح التّمويلات مرتفعة المخاطرة؛ تجنباً لمخاطر الائتمان المصرفي؛
- عدم الاستثمار في أوراق مالية طويلة الأجل؛ تجنباً لمخاطر أسعار العائد.

• إستراتيجية تخفيض المخاطرة **Risk Reduction**: تقوم البنوك بضبط الخسارة من خلال ما يلي:

- رصد سلوك التّمويلات؛ من أجل الإنذار المبكر لمشكلات التوقُّف عن الدّفع؛
- تصميم إدارة الأصول والخصوم؛ لغرض تقليص مخاطر أسعار العائد.

• إستراتيجية الاحتفاظ بالمخاطرة **Risk Retention**: تقوم البنوك بتحمُّل المخاطرة من خلال ما يلي:


- توافر القدرة المادية لمواجهة الخسائر المتوقعة الصغيرة الحجم؛
- عدم التأمين ضدّ المخاطر.

• إستراتيجية المشاركة في المخاطرة **Risk Sharing**: تقوم البنوك بتقاسم المخاطرة أو تحويلها من خلال ما يلي:

- شراء التأمين كإحدى وسائل نقل المخاطرة من بنك ما لا يرغب في تحمُّلها، إلى شركة

التأمين التي لديها الاستعداد للتعامل مع ذلك الخطر مقابل أقساط؛  
 ○ الاشتراك في التأمين التكافلي كجزء لا يتجزأ من إدارة المخاطر؛ لأنه لا يتم تحويل المخاطر إلى طرف ثالث؛ بل يتشارك المشتركون في المخاطر في ما بينهم، وهو أمر طبيعي بالنسبة إلى المخاطر التي تكون عالية الشدة، بينما تكون تكرارية حدوثها منخفضة.

شكل ٨ : مصفوفة إستراتيجيات إدارة المخاطر



المصدر: من إعداد الباحث.

- أهمية البيئة المالية التنافسية التي تسهم في إلغاء الفوارق بين الصناعة المصرفية والصناعة التأمينية، وتطوير العلاقة التكاملية والتداخلية في الوساطة المالية للبنوك وشركات التأمين؛ على الرغم من خصوصية العمل المصرفي (توليد النقود)، وخصوصية العمل التأميني (دفع التعويض عند وقوع الخطر المؤمن ضده)؛

- أهمية وجود قطاع مصرفي وتأميني قوي يسهم في بناء شراكة إستراتيجية مبتكرة لإدارة المخاطر؛ على الرغم من أنه لا يوجد نموذج معياري موحد في التأمين المصرفي يناسب كل اقتصادات العالم؛ حيث إن كل اقتصاد يمكنه أن يكيّف التأمين المصرفي حسب خصوصياته بطريقة تضمن له النتائج الإيجابية؛

- أهمية الارتقاء بنظرية الخطر في المالية الإسلامية على نحو يلبي احتياجات إدارة مخاطر البنوك

## الإسلامية وشركات التأمين التكافلي، ويحقق الكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية للمنتجات المالية الإسلامية.

### قائمة المراجع

1. أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الخادم، ط١، ٢٠١٠.
2. أشرف وجدي دسوقي (محرر)، النظام المالي الإسلامي: المبادئ والممارسات، ترجمة: كرسي سابق لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٥هـ.
3. حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر، دار وائل، عمان، ط٢، ٢٠١٠.
4. حسني الخولي، "الخدمات المتبادلة بين شركات التأمين والبنوك"، مجلة رسالة التأمين، ع٢، ٢٠٠٠.
5. سامر مظهر قنطججي، محاسبة التأمين الإسلامي، منشورات KIE Publication، ٢٠١٧.
6. سمير عبد الحميد رضوان حسن، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها: دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية، دار النشر للجامعات، القاهرة، ط١، ٢٠٠٥.
7. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٣.
8. عبد الكريم أحمد قندوز، "نحو نظرية للخطر في الاقتصاد الإسلامي"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، مج٢٢، ع١٤، ٢٠١٦.
9. عبد الكريم قندوز، التحوط وإدارة الخطر: مدخل مالي، دار إي-كتب، لندن، ط١، ٢٠١٨.
10. عبده أحمد علي العامري، إدارة الخطر والتأمين، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، ط١، ٢٠١٤.
11. محمد أحمد محمود أبو زيد وأحمد محمد فرحان محمد، "قياس أثر التأمين البنكي على مؤشرات الأداء المالي لشركات التأمين بالتطبيق على شركات التأمين التعاوني بالمملكة العربية السعودية"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، ع١٤، مج٥٣، ٢٠١٦.
12. محمد توفيق المنصوري، "دور إدارة الأخطار في الاختيار الأمثل لعميل شركة التأمين"، مجلة التأمين العربي، الاتحاد العربي للتأمين، مصر، ع٤٥، ١٩٩٥.
13. محمد عبد المنعم أبو زيد، "المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية"، في مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة، بنك أبوظبي الإسلامي، ٢٠٠٢.
14. محمد نضال الشعار، أسس العمل المصرفي، د. ن، حلب، ٢٠٠٥.
15. نشرة الاتحاد المصري للتأمين، "التأمين البنكي"، ٢٠١٧/١٢/٦، في الموقع الإلكتروني: [http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?Page\\_ID=١٢٤٤&PageDetailID=١٢٦٤](http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?Page_ID=١٢٤٤&PageDetailID=١٢٦٤)

16. Chevalier et al., "Analysis of Bancassurance and its Status around the World", Focus Document, SCOR Group. October 2005.
17. Harry M. Markowitz, **Portfolio Selection: Efficient Diversification of Investments**, Wiley, New York, 1959.
18. Islamic Financial Services Board, **Standard on Solvency Requirements for Takāful (Islamic Insurance) Undertakings**, December 2010.
19. Paul Embrechts, "Insurance Risk Management in the Light of Basel II",

mimeo, RiskLab, 2004.

20. Peter L. Bernstein, **Against the Gods: The Remarkable Story of Risk**, John Wiley & Sons, New York, 2<sup>nd</sup> ed., 1998.
21. Tariqullah Khan & Habib Ahmed, "**Risk Management: An Analysis of Issues in Islamic Financial Industry**", Occasional Paper, No.5, Islamic Research and Teaching Institute (IRTI), Jeddah, 2001.